

قرار وكيل وزارة العدل رقم (١٨٩) لسنة ٢٠٢٢ م
بضبط صرف الوقود

عملاً بالسلطات المخولة لي بموجب أحكام قانون تنظيم وزارة العدل لسنة ٢٠١٧ م ، أصدر القرار الآتي نصه :-

اسم القرار وبدء العمل به

١/ يسمى هذا القرار ، "قرار وكيل وزارة العدل رقم (١٨٩) لسنة ٢٠٢٢ م ، بضبط صرف وقود وزارة العدل.

ضبط

- ٢/ يتم صرف الوقود المستحق شهرياً حسب الضوابط المجازة.
٣/ يتم اعتماد الكشوفات الشهرية الصادرة من وحدة الترحيلات من قبل المراجع الداخلي أولاً ، ثم رفعها للسيد الوكيل للتصديق.
٤/ يتم تنفيذ هذا القرار فوراً وترسل صورة منه لإدارة المراجع الداخلي.

صدر تحت توقيعي في اليوم العاشر من شهر صفر سنة ١٤٤٤ هـ

الموافق الخامس من شهر ستمبر سنة ٢٠٢٢ م

